لفظا وكالوقف على عليهم الاول في الفاتحة لان غير صفة للذين او بدل
منه واعلم انه قد يكون الوقف حسنا على تقدير وكافيا على آخر وتاما
على غيرهما كقوله تعالى هدى للمتقين يجوز ان يكون حسنا اذا جعل الذين
يؤمنون بالغيب نعتا للمتقين وان يكون كافيا اذا جعل الذين يؤمنون مرفوعا
على انه خبر لمبتدا محذوف او منصوبا بتقدير اعني وان يكون تاما اذا
جعل الذين يؤمنون مبتدا خبره اولئك على هدى من ربهم والقبيح هو الوقف
على لفظ غير مفيد لعدم تمام الكلام وقد تعلق ما بعده بما قبله لفظا ومعنى
وبعبارة هو الذي لا يفهم منه المراد كالوقف على بسم من بسم الله وعلى الحمد
من الحمد لله وعلى ملك او يوم من ملك يوم الدين لانه لا يعلم الى اى شيء اضيف
واقبح منه الوقف على كلام يوهم وصفا لا يليق به تعالى كالوقف على لقد كفر
الذين قالوا ويبتدئ ان الله هو المسيح فالمعنى مستحيل بهذا الابتداء ومن تعمده
وقصد معناه فقد كفر ومثله الوقف على قد سمع الله الذي كفروا الله ومن القبيح ايضا
الوقوف على قوله تعالى فلها النصف ولابويه والوقف على المنفي دون حرف
الايجاب من نحو لا اله الا الله وما ارسلناك الا مبشرا ونذيرا فان اضطر
للتنفس جاز ثم يرجع الى ما قبله حتى يصله بما بعده ولا حرج قال ابن الجزري في
مقدمته ❊ وغير ما تم قبيح وله ❊ يوقف مضطرا ويبتدا قبله
فالمقصود تبيين كلام الله تعالى وتكميلها فالوقف فاصل بعضه من بعض
وبذلك تحسن التلاوة فيحصل الفهم والدراية ويتضح نهج الهداية والتعلق
اللفظي هو ان يكون ما بعده متعلقا بما قبله اعرابا كان يكون صفة او معطوفا
بشرط ان يكون ما قبله كلاما تاما واما المعنوي فهو ان يكون تعلقه معنى فقط
دون شيء من تعلقات الاعراب كالاخبار عن حال المؤمنين في اول سورة
البقرة مثلا فانه لا يتم الا الى قوله تعالى المفلحون ثم احوال الكفار تتم عند
قوله تعالى ولهم عذاب اليم ثم احوال المنافقين تتم عند قوله تعالى ان الله
على كل شيء قدير حيث لم يبق لما بعده تعلق بما قبله لا لفظا ولا معنى هذا والاضطراري
❊ وهو ما يعرض بسبب ضيق النفس ونحوه كعجز ونسيان فيجوز الوقف

على اى كلمة كانت وان لم يتم المعنى كان وقف على موصول دون صلته
او على شرط دون جوابه لكن يجب الابتداء من الكلمة التي وقف عليها ان صلح
الابتداء بها والا انتظاري وهو ان يقف على كلمة ليعطف عليها غيرها حين جمع
لاختلاف الروايات والاختباري متعلقه الرسم لبيان المقطوع والموصول والثابت
من المحذوف ولا يوقف عليه الا لعذر كانقطاع نفس او سؤال ممتحن او تعليم قارئ
كيف يقف اذا اضطر لانه قد يضطر الى الوقف على شيء فلا يدري كيف يقف وقولهم
لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف اليه ولا كذا انما يريدون الجواز الادائي
وهو الذي يحسن في القراءة ويثاب في التلاوة ولا يريدون به انه حرام ولا مكروه
اللهم الا ان يقصد بذلك تحريف القرآن وخلاف المعنى الذي اراده الله
تعالى فانه يكفر فضلا عن ان يأثم قواعد كلها اجازوا الوقف عليه اجازوا الابتداء
بما بعده وكلا في القرآن من الذي والذين يجوز فيه الوصل بما قبله نعتا والقطع على
انه خبر لسوى تسعة مواضع فانه يتعين الابتداء بها الذين آتيناهم الكتاب
يتلونه في البقرة الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه فيها ايضا وفيها الذين يأكلون
الربا الذين امنوا وهاجروا في براءة الذين يحشرون في الفرقان الذين
يحملون العرش في غافر وفي الكشاف في قوله الذي يوسوس يجوز في محله
الحركات الثلاث فالجر على الصفة والرفع والنصب على الشتم ويحسن ان
يقف القارئ على الخناس ويبتدئ الذي يوسوس على احد هذين الوجهين
اهـ وقال الرماني الصفة ان كانت للمدح خاصا امتنع الوقف على موصوفها
دونها وان كانت للمدح جاز لان عاملها في المدح غير عامل الموصوف والوقف
على الجملة الندائية جائز عند المحققين لانها مستقلة وما بعدها جملة اخروية
كانت الاولى تتعلق بها والوقف على المستثنى منه دون المستثنى ان كان منقطعا
فيه مذاهب الجواز مطلقا لكونه في معنى مبتدا محذوف جيء للدلالة عليه والمنع
مطلقا لانه محتاج الى ما قبله لفظا لانه لم يعهد استعمال الا وما في معناها الا
متصلة بما قبلها ومعنى لان ما قبلها مشعر بتمام الكلام في المعنى فان قولك ما في الدار
احد هو الذي صححه الا المبرد فلو قيل الا الحمار على انفراده كان خطأ وكل ما كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)